

ابن ولدي راجح ابوه ام لا قال حج عنه فان كان ابوه قد حج كباية نافلة وللان فريضة وان لم
يكن حج ابوه كتب لباية فريضة وللان نافلة **باب** التمتع عن ابيه روى جعفر بن
عنه العاصم بن محمد بن سليمان بن جعفر قال سالت عن رجل حج عن ابيه اتمتع قال نعم المتعملة
والحج عن ابيه **باب** شويبا الحج روى محمد بن الفضيل قال سالت ابا الحسن عن قول الله
تعالى ومكان في هذه اعمى فهو في الآخرة اعمى واضل سبيل قال قلت فممن سوف الحج حجة
الاسلام وعنده ما يحج به فقال لا اعلم ارجع العاراج حتى يموت قبل ان يحج وروى عن عروة
بن عمار قال سالت ابا عبد الله عن رجل حج فظن انه مال فقال له من قال الله عز وجل
وتحضره يوم العتبة اعمى فقلت سبحان الله اعمى فقال اعماه الله عن طريق الحج وروى
صفوان بن يحيى عن زبير بن الحارث عن ابي عبد الله عليه السلام قال من مات ولم يحج حجلا لا
ورثته من ذلك حاجة تحجب به وامرض لا يطعمه الحج واسلطان يمنعه منه لم يمت
يهوديا او نصرانيا وروى علي بن ابي حمزة عنه انه قال من قدر على الحج به وحج لم يمت
ذلك وليس له عنه شغل بعد ربه الله فحجها الموت فقد ضيع شريعته من اربع الال
باب العسرة في اشهر الحج روى ما عثر به من ابي عبد الله عليه السلام
انه قال من حج معتمرا او شوال ومن نسيه ان يعتمر ويرجع الى بلاده فلا بأس بذلك وان هو
اقام الى الحج فمتمتع لان اشهر الحج شوال وذو القعدة وذو الحجة فمن اعتمرهن واقام الى
الحج فهي نعمة ومن جمع الى بلاده ولو بقيم الى الحج فهي عسرة وان اعتمر شهر رمضان وقبله
فاتاه الى الحج فليس يتمتع وانما هو مجام ورافد العسرة فان هو لحبان يتمتع فاشهر الحج بالعسرة
الى الحج فلينحرج منها حتى يموت وذات عرق او يما ونعسفا فيدخل يتمتع بعسرة الى الحج فان
لحبان بعد الحج فلينحرج الى الحج فليقبل منها وروى عن ابن ابي عمير قال سالت ابا عبد الله
عسرة مفردة قال ان يخرج الى اهلته في غيابة الا ان يدركه خروج الناس يوم التروية
وفي رواية عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلام قال العسرة في العسرة
وروى عن عروة بن عمار قال سالت ابا عبد الله عن رجل فوجدها هل له ان يعتمر بعد الحج فمما
نعم اذا امكرك الموسى من راسه فحسن وروى الفضل بن صالح عن ابي بصير عن ابي عبد الله

قال العسرة مفردة مثل الحج فاذا ادلى المتعملة فمما ادلى العسرة المفروضة وساله عبد الله
بن سنان عن الملوك يكون في الظاهر ويحرم وهو يرضى ان يعتمر ثم يخرج فقال ان كان اعتمر في ذي
القعدة فحسن وان كان في ذي الحجة فلا يصلح الا الحج واعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذى
كلها في ذي القعدة عسرة اهل فيها من عسفا وروى عسرة الحديبية وعسرة القضاء اعمى
من الحجفة وعسرة اهل فيها من الحجرة وهو بعد ان يرجع الى الطائف من غزوة تبوك **باب**
اهلال العسرة المتبولة واحلالها وتكفيها روى عسرة بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا دخل مكة من غير تمتع وطاف بالبيت وصل ركعتين عند مقام ابراهيم وسعى
بين الصفا والمروة فليحج باهله ان شاء وروى عنه انه من قال من ساق هدبا في عسرة
فلنحج قبل ان يخلو قال ومن ساق هدبا وهو عسرة ثم هدبه عند الحجر وهو بن الصفا و
المروة والحزرة وروى علي بن ابي عمير عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
في الرجل يعتمر عسرة مفردة ثم يطوف بالبيت طوافا لفريضة ثم يغتسل امره قبل ان يسعي بين
الصفا والمروة قال قد اشد عسرة وعلية بدنة ويقوم بكه حتى يخرج الشهر الذي اعتمر فيه
ثم يخرج الى الوقت الذي وقته رسول الله صلى الله عليه واله لاهله فهو منه ويعتمر
وقد روى علي بن ابي عمير عن ابي عبد الله عليه السلام انه يخرج الى بعض المواقيت
فيحرم منه ويعتمر ولا يجب طواف النساء الا للحاج والمعتمر مفردة يقطع التلبية
اذا اضل او الجور وروى صفوان بن يحيى عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
دخلنا بجمرة فنقص او غلقت فقال احلق فان رسول الله صلى الله عليه واله ترحم على الحلقين
فكسرت وتلى القصيرة والحلقة فان احل رجل من عسرة فنقص من شعره ولو اظفاره فانه
يجزئ من ذلك وان تعذر ذلك واجاهل فليس عليه شيء **باب** العسرة في شهر
رمضان ورجب وغيرها روى عسرة بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل اى
العسرة افضل عسرة رجب وعسرة في شهر رمضان فقال لا ابعثره ورجب افضل
وروى عنه عبد الرحمن بن الحجاج في رجل احرمه شهر واحد اخر قال يكتب له في ذلك
نوى فقال يكتب له في فضلها وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا